

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٨١ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٦/٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتابى الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقمى (١٠٦٢) بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٢ ،
(١١٧) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٨ ؛
وعلى كتاب الجمعية العامة للسلع الاستهلاكية المؤرخ ٢٠١٢/١/١٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى)
المؤرخة ٢٠١٢/٦/٦ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعين السيد / عبد السلام على عبد السلام الصيرفى عضواً بمجلس إدارة الجمعية
التعاونية العامة للسلع الاستهلاكية للدورة (٢٠١٢ - ٢٠١٤) .

(المادة الثانية)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

أ. د/ جودة عبد الخالق